

مل في التصريف مطلقاً وفيما
لا ينقطع وجوده غالباً
وان يشترط له جزاء معلوماً
من الربح وان لا يقدر
بمدة ولا ضمان على العامل
الا بعد وان واذا حصل
ربح وخسر ان جبر
الخسران بالربح **فصل**
والمساقات جائزة على النخل

واذا تزوج امرأتين
على تقصر اخذه الشفيع
بهر المثل وان كان الشفيع
جماعة استحقوا على
قدر الاملاك **فصل**
وللقراض اربعة اشرا
يطان يكون على ناضٍ
من الدرهم والدنانير
وان ياتي رب المال للعامل

